

شرح الكافي 821}} سماحة الشيخ العلامة محمد بن حمود

الوائلي

محمد بن حمود الوائلي

وقد بدأنا في درس ليلة البارحة في الدرس الذي قبله في اخره في ما يتعلق اذا كانت الزروع والثمار التي هي جزء من الخارج من العرب وقد عرضنا بمذهب الحنابلة اجمالاً وفق ما ذكره المؤلف وربما اضفنا اشياء الى ذلك ونود ان نقدم ملخص - 00:00:03

عما مضى وان نشير الى بعض المذاهب الاخرى حيث رغب بعض الاخوة في ذلك اشرفنا في درس ليلة البارحة الى ان العلماء اختلفوا في الواجب مما يخرج من العرب. في نوع الواجب مما يخرج - 00:00:30

الان اختلفوا في ذلك فيما في الاشياء التي يجب اخراج الزكاة فيها من العلماء من قصر ذلك على امور اربعة مما يتعلق بالحبوب واخران فيما يتعلق بالثمار فقالوا لا تجبوا زكاة الحب الا في الحنطة والشعير. اي قصروها على اثنين. وزكاة الثمر لا تجب الا في الثمر - 00:00:49

العنب اي بعد ان يصير زيبياً. وقلنا ان هذا القول اثر عن عبد الله ابن عمر رضي الله تعالى عنهما. وقال به جمع التابعين كالحسن البصري محمد ابن سيرين وعامر الشعبي وكذلك ايضا ابن ابي ليلى واثر ايضا - 00:01:17

عن عبد الله ابن المبارك وايضا عن ابي عبيد القاسم ابن سلام صاحب كتاب الاموال وهي رواية للامام احمد. ولكنها المشهورة وقلنا ان اصحاب هذا القول احتج لهم بادلة. منها اثر عبد الله ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم سن الزكاة - 00:01:37

يعني زكاة الخارج من الارض في الحنطة والشعير والتمر والزبيب. قالوا فهذا قصر للواجب على هذه الامور. قال ولان هذه تنفرد عن غيرها بانها غالب ما يحتاج اليه الناس ويقتاتون منه. واحتجوا ايضا باثر عمر رضي الله - 00:01:59

الله تعالى عنه انه قال زكاة ما يخرج من الارض في يوم اربعة. فذكر الحنطة والشعير والتمر والزبيب ايضا لذلك لما ارسل رسول الله صلى الله عليه وسلم معاذاً وابا موسى الى اليمن - 00:02:19

امرهما الا يأخذا الصدقة الا من من الحنطة والشعير والتمر والزبيب. هذه حجة هؤلاء وعلموا ذلك بان هذا هو غالب الاقوات وهذه تتميز على غيرها واما القول الثاني فهو قول المالكية والشافعية من حيث الجملة. ومذهب المالكية ليس بعيداً عن مذهب الحنابلة ولكنه ايضا - 00:02:36

اقتصر على امور او تجاوز اموراً لم يذكرها تجاوز اموراً ذكرها الحنابلة الشافعية والحناء والمالكية يقولون تجب الزكاة في كل حد. وبذلك وافقوا الحنابلة. قالوا فتجبوا في حنطة والشعير وكذلك الذرة والارز والدخن وكل ما يتعلق بالحبوب. وقالوا ايضا تجب - 00:03:02

في الثمار ولكن الشافعي قصرها ذلك على نوعين على التمر والزبيب وقالوا لان رسول الله صلى الله عليه وسلم كما اخذ الزكاة من تلك الاموال وهي التي كانت معروفة في زمنه عليه الصلاة والسلام وفي عهده - 00:03:29

ولكنهم ايضا خالفوا الحنابلة لانهم اضافوا الى وجوب الزكاة فيما يكال ويدخر قالوا ما يقتات ولذا قيدوا ذلك بما يكون قوتا. فاخرجوا ما يتعلق بالجوز واللوز والفسق والبندق فقالوا لا تجب فيها الزكاة - 00:03:47

حينما رأينا انها تجب فيها الزكاة عند الحنابلة. قالوا لان المراد ما يقتات اي ما يتخذة الناس قوتا وقت الساعة ما معنى وقت الساعة يعني وقت الاختيار؟ قالوا فالفسق واللوز والجوز والبندق وامثال هذه ليست مما يقتل - 00:04:07

ليست مما يتخذها الناس اكلا ولكنها اشبه ما تكون بالفاكهة فقالوا هذه لا تجب فيها الزكاة. قالوا لان المراد بما يقتاتة الانسان اي ما يأكله وقت لا وقت الضرورة لان الانسان وقت الضرورة قد يأكل ورق الشجر قد يأكل الزهر ويأكل البيت ايضا اذا اضطر الى ذلك كما هو معروف - [00:04:27](#)

ووافق المالكية ايضا الحنابلة في القطنيات والقطنيات كالفول والحمص والعدس وكذلك ايضا اللوبيا ونحوه ذلك اذا هناك تقارب بين المذاهب ولكن الحنابل زادوا عليهم في الجوز واللوز والبندق والفسق وزادوا عليهم ايضا في - [00:04:53](#)

في الرواية الاخرى وكذلك ايضا في البزور زادوا عليهم في هذه الاشياء. ولكنهم يلتقون مع الحنابلة بان الزكاة لا تثيب وفي الفواكه ولا في الخضروات اذا هذه اراء هذا القول الاول والقول الثاني. يأتي بعد ذلك قول ابي حنيفة - [00:05:13](#)

والشع والحنابلة قولهم والرواية الاخرى عرفناها في الكتاب ودرسناها واشرنا اليها ايضا وهو القول الثالث يبقى القول الرابع هو قول ابي حنيفة ابو حنيفة رحمه الله تعالى يذهب الى ان تجب في كل خارج من الارض. سواء كان ماكيلا او غير ماكيلا يعني - [00:05:34](#)

سواء كان مما يكامل او مما لا يكال. مما يدخر او لا يدخر. مما يقتات او لا يقتات مما يؤكل او ما لا وكان كل ما تخرجه الارض مما ينبته الانسان فانه تجب فيه الزكاة واستثنوا امورا ثلاثة الحطب فقالوا هذا - [00:05:54](#)

يشارك فيه الناس وكذلك القصب وايضا الحشيش. وما عدا ذلك قالوا تجب فيه الزكاة. والحنفية احتجوا بقول الله تعالى يا ايها الذين امنوا انفقوا من طيبات ما كسبتم. قالوا فهذا عام وايضا احتجوا بقوله تعالى واتوا - [00:06:14](#)

يوم حصاده وبقوله صلى الله عليه وسلم فيما سقت السماء العشر والحنابلة قد عرفت ادلتهم في من سقت السماء العشر ان الرسول صلى الله عليه وسلم قال ليس في حد ولا تمر صدقة حتى يبلغ خمسة او سق - [00:06:34](#)

فهذه اراء العلماء ولكل دليل يتمسك به. ومن العلماء من رجح مذهب الحنفية. وقالوا ان مذهب الحنفية بالفقراء. ولذلك نجد بعض العلماء في المذاهب الاخرى رجحوا مذهب الحنفية ودافعوا عنه - [00:06:52](#)

وهذا هذا كل ما يتعلق بماذا بالخارج من الارض بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. والصلاة والسلام الايمان الاكملان على نبينا محمد. صلى الله عليه وعلى اله واصحابه ومن سار على نهجه الى يوم الدين. وسلم تسليما كثيرا. قال الامام المصنف رحمه الله تعالى كتاب الزكاة قال باب زكاة - [00:07:10](#)

الزروع والثمار قال ولا زكاة في الزيتون. الزيتون فيه خلاف وهذه من المواضع التي يختلف فيها الشافعي عن المالكية يرون وجوب الزكاة في الزيتون قولاً واحداً والشافعية في قولهم القديم اما الجديد فهم لا يرون وجوب وجوب الزكاة فيه - [00:07:35](#)

اذا القول الاول او الرواية الاولى عند الحنابلة لا تجب زكاة الزيتون ليس فيه زكاة ووافقهم الشافعي في القديم لكن قولهم الاخر ان الزكاة تجب في الزيتون وهذا رأي جماهير العلماء من الحنفية - [00:07:56](#)

المالكية والقول المشهور عند الشافعية وهو ايضا رواية للحنابلة. اذا قول الجمهور الزيتون تجب فيه الزكاة. ما وجهة الذين قالوا لا تجب فيه الزكاة قالوا لانه لا يدخر يابساً ولانه اشبه بالخضروات. والذين قالوا تجب فيه الزكاة قالوا انما تدخر غلته. اي انه مثلاً عند المالكية - [00:08:14](#)

يرون انه يعصى ويستخرج منه الزيوت ويحتفظ بها. قالوا هذه من الامور العامة التي تدخر اذا الزيتون فيه خلاف. وسبب الخلاف يعود الى قول الله سبحانه وتعالى في الاية التي جاءت في سورة المائدة - [00:08:39](#)

الزيتون والرمان متشابهها وغير متشابهها. كلوا من ثمره اذا اثمر. واتوا حقه يوم حصاده. اختلفوا في هذه هل الاية محكمة او منسوخة؟ فمن العلماء من قال بان الاية منسوخة. لان هذه جزء اية من سورة الانعام - [00:08:58](#)

واية وسورة الانعام انما نزل في مكة. والزكاة انما فرضت في المدينة. بعد ان هاجر اليها رسول الله صلى الله عليه وسلم في السنة الثانية. ولكن الامر بالزكاة كان بمكة من باب الانفاق بالناس والاحسان اليهم ومن باب - [00:09:18](#)

ولذلك كان صاحب البستان يخرج شيئاً مما عنده يعطيه الاخر ليعتد به. وايضا ما يعرف بدوابه ولكنهم قالوا ليست الزكاة مفروضة في ذلك الوقت. والآخرين الذين قالوا بوجوبها وقالوا بان الاية - [00:09:38](#)

غير منسوخة بل هي محكمة وفيها دلالة واضحة على وجوب الزكاة عموما وعلى وجوب ايضا زكاة الزيتون قال ولا زكاة في الزيتون لانه لا يدخر. وعنه رحمه الله فيه الزكاة - [00:09:58](#)

لكن الرواية الاخرى فيه الزكاة قالوا لان غلته تدخر ما يعصر منه او ما يجفف منه يدخر وانتم تعلمون بان الزيتون يعني يحتفظوا بزيتته وقتا طويلا قال وعنه فيه الزكاة لقول الله تعالى والزيتون والرمان متشابها وغير متشابه. كلوا من ثمره اذا اثنى - [00:10:15](#) واتوا حقه يوم حصاده واخر الاية ولا تسرفوا انه لا يحب المسرفين يعني مع ان هذه الزكاة ينبغي ان تؤدي وايضا كذلك في تطهير للنفس وللمال كذلك ينبغي ان يكون ذلك كله في حدود وان يتذكر الانسان ايضا وهو في حالة اخراج الواجب - [00:10:40](#) الا يكون مسرفا والا يكون مبذرا لان الله تعالى نهى عن الاسراف. ونهى عنه رسوله صلى الله عليه وسلم حتى ولو كنت عليه اجانبنا انا ارى انه يزكى نعم وهذا هو قول جماهير العلماء والاية ليست منسوخة ولو عدتم الى اراء المفسرين - [00:11:03](#) لوجدتم اراء كثيرة عن الصحابة وغيرهم. ولكن نهاية القول انه تجب فيه الزكاة في غلته. اما الرمان فلا تجب وهذا حجة الشافعي.

الامام الشافعي رحمه الله تعالى يقول مما يدل على ان الزكاة لا تجب في الزيتون ان الله تعالى - [00:11:23](#) قرنه بالرمان والزيتون والرمان. والرمان لا تجب فيه الزكاة اجماعا. كذلك لا تجب في الزيتون وقيل لم يرد بهذه الاية لم يرد لم يرد يرد بهذه الاية الزكاة لم يرد بهذه الاية الزكاة لانها مكية نزلت قبل وجوب الزكاة. ولهذا لم تجب الزكاة في الرمان - [00:11:43](#) قال المصنف رحمه الله ولا زكاة في دينه ولا زكاة في تين ولا ورق ولا زهر. تين ولا تبن ما ادري يعني ها قال ولا زكاة في الدين تعرفونه يعني ليس فيه زكاة والمالكية المنقسمون فيه الى قسمين - [00:12:09](#) ايه اعتقد التبن لانه يذكر معه الورق وغيرها ولذلك قالوا للاخوة كلهم بصوت واحد فقلت يمكن انا اخطأت قال اقرأ ما بعده ويتغير.

ان كان ما بعده ورق وزهر فهو تبن بلا اشكال. ها. ولا زكاة في تبن ولا ورق ولا ذهب - [00:12:32](#) المعروف ما هو التبن هو الساق؟ هذا ساق ماذا السنايب الذي يخرج هذه الاعواد اتعرفونه كلكم يجمع وكذا يعطى الدواء هذا لا زكاة فيه. هذا يسمى التبن يعني هذا قالوا لا لا زكاة فيه فانه معفو عنه يخرج بعد الدياث - [00:12:55](#) عندما يداس القمح ويصفى وينقى هذه هي سيقانه. تخرج فهذه لا زكاة فيه اذا لا زكاة فيه. اما التبن فقد مضى التيم نوع من الفاكة لا تجب فيه الزكاة لكن فيه خلاف عند المالكية. لانهم يرون انه ايضا يدخر. ولذلك نجد المتأخرين منهم - [00:13:14](#) في الزكاة ويعتبرون ذلك تخريجا على اصول الامام مالك قال لانه ليس بحب ولا ثمر ولا مكين. اذا هذه العيشة ليست بحب ورق الشجر وكذلك الزهور لا زكاة فيها لانها لا تكال ولا تدخر وحتى قد تدخر ولكن ايضا لا تقتات اذا هذه الاشياء لا زكاة فيها لان - [00:13:33](#)

يدخر يحفظ ويعطى للدواب. قال وعنه في القطن والزعفران زكاته زكاة لكثرت. ها هناك رواية مر بنا سابقا بان القطن لا تجب فيه الزكاة وهذا رأي اكثر العلماء. ولكن فرق بين القطن وبين القطنيات والقطنيات - [00:14:00](#) التي هي مثل الفول مثل العدس مثل الحمص مثل اللوبيا هذي تجب فيها الزكاة عند الحنابلة وكذلك عند المالكية قال وفي الورث والعصفر وجهان. العصفر يعني وفي الورس وكذلك العصفر نوعان يعني من الاوراق او التي تؤخذ من - [00:14:20](#) وهي من انواع الطيب وهذي ايضا تذاب وتصبغ فيها الثياب. كانوا يصبغون فيها الثياب فيما مضى. وهي تحمل رائحة طيبة قال وفي الورث والعصفر وجهان بناء على الزعفران الحاقا وقياسا على الزعفران - [00:14:41](#) وقال ابو الخطاب رحمه الله تجب الزكاة في الزعتر ها الصعتر اللي هو الزعتر ويسميه العوام والزعتر ويعرفه ويمكن الاخوة الذين لهم علاقة غالب هذه الاشياء معروفة عند العطارين هذا يقولون اذا رش في مكان يعني نشر في مكان ووزع يطرد الهوان. هكذا اعتاد الناس لانها لا تقرب حوله. هكذا ذكر العلماء - [00:15:01](#)

والذين جربوا ذلك قال تجب الزكاة في الزعتر والاشنام والاثنان والاثنان ما هو الاسنان؟ الاسنان يقولون كلمة غير عربية معربة ما معنى معربة؟ يعني اصلها غير عربي فنقلت الى العربية ولكنها تسمى في لغة العرب الحرف - [00:15:26](#) لو ذهبت تسأل ما هو الحرب هو الاسناد. فالاسنان في غير لغة العرب. عرب فاذا دخل الى لغة العرب وعري افضل عربية يلحق بماذا؟

بالارضاظ العربية. يسمى في اللغة ماذا؟ الحرب - 00:15:49

هذا يستعمل في ماذا في تنظيف الملابس وغيرها قبل ان يوجد الصابون وان تتطور الاشياء لكنه هو منظف لكنه لا يصل الى درجة الصابون قالت انه مكمل مدخر. قال رحمه الله والاول اولى. والاول انها لا تجب في هذه الاشياء الزكاة - 00:16:06

لانه ليس بمنصوص عليه ولا في معنى المنصوص قال المصنف رحمه الله تعالى فصل الشرط الرابع ان ينبت بنبات الادمي في ارضه يعني قد ينبت بانبات الادمي في ارضه. يعني ان ينبت الانسان وذلك باذن الله. ها انتم - 00:16:27

شجرتها فهذا كله بارادة الله. فالانسان يضع تلك الاشياء يغرسها في الارض او يضع البذرة. ولكن البذرة ايها الاخوة عند كما يضع الانسان ويهملها تضيع عليه ولذلك يقولون البذرة الصالحة تحتاج الى سقي والى رعاية والى متابعة ولا كذلك تربيتك للطفل -

00:16:49

اذا عنيت بالطفل منذ الصغر وينشأ ناشئ الفتيان منا على ما كان عوده ابوه فهو كالبذرة الصغيرة. هذه البذرة تضعها في العينة وان

تابعتها واسقيتها وعنيت بها ونقيتها من الشوائب - 00:17:13

يخرج باذن الله سنابل في كل سنبل مئة حبة وكذلك الحال بالنسبة للصغير. اذا هذه الاشياء انما تحتاج الى عناية. نعم. اذا ما ينبت

الانسان بارادة الله سبحانه وتعالى قالوا هو الذي تجب فيه الزكاة. خلاف - 00:17:29

للحنفية وتذكروا مذهب الحنفية لا يستثنى الا امورا ثلاثة قال الشرط الرابع ان ينبت بانبات الادمي في ارضه. فاما النبات بنفسه كبذر القطن والبطن وحب الاسنان هذا كله ايها الاخوة ماذا من الاشياء التي تنبت في ذات رائحة طيبة ولو ذهب الى العطار لعرفت -

00:17:48

عند اولئك نعم كبذر قطن والبطن وحب الاسنان والسمام. فلا زكاة فيه. ذكر ابن حامد رحمه الله. لانه انما يملك بحيازته والزكاة ما

معنى بحيازها؟ انت اذا ذهبت الى قطعة في الخلا في الصحراء فوجدت فيها عسبا ووضعت عليها - 00:18:16

انت بذلك سبقت اليه. ومن سبق الى شيء فهو اولى به. هذا هو المعروف. هذي الحيابة وتسمى حيابة مؤقتة يعني يحوزها الانسان فليس لاحد ان يأتي ان يتعدى عليه ويطرده من المكان. هو سبق اليه لانه غير مملوك. لكن لا يجوز لاحد ان يتعدى -

00:18:38

الى بيت اخر ويقول لنا حس ذلك له. ولكن هذه امور متروكة ولذلك الناس شركاء في ثلاثة في الماء والكلع والملح. فالملح الذي يخرج

في الصلاة في بعض المناطق وكذلك العشب الحشيش هذا يشترك في عامة الناس ما لم ايضا يحاز وكذلك - 00:18:58

الحطب الا اذا رأت الدولة مصلحة ان تحفظ جزءا من ذلك فلها ذلك. وينبغي ان يتخذ بما تتجه اليه الدولة لان هذا فيه مصلحة عامة

ويدخل في باب المصالح المرسل - 00:19:18

قال لانه انما يملك بحيازته والزكاة انما تجب ببلو الصلاة ولم يكن ملكا له حين اذ معنى بدو هو الصلاح هو النضج. ولذلك جاء في

الاحاديث حتى تحمر او تصفر وفي رواية تحمار او تصفر - 00:19:33

فالرطب انتم كما تعلمون اما ان يكون احمر واما ان يكون اصفر. ثم بعد ذلك يبدأ في النضج لانه اذا احمر واصفر بدأت فيه علامات

النوي قال والزكاة انما تجب ببدو الصلاح ولم يكن ولم يكن ملكا له حينئذ فلم تجب زكاته كما - 00:19:49

قال واتهمه ما معنى اتهمه؟ يعني حصل عليه هبة؟ وهبه له انسان اخر وقال ابو الخطاب رحمه الله فيه الزكاة لاجتماع الاوصاف الاول

فيه ما هي الاوصاف الاولى ان يكون مثيلا مدخرا وان يكون ايضا يابسا - 00:20:13

قال رحمه الله وما يلتقطه اللاقطون من السنبل لا زكاة فيه. يعني انسان يجد سنبل متنا ساقطا او رطبا او غير ذلك فتجب فيه الزكاة.

هذا معفو عن لانه يدخل في باب يعرف بالفقه في باب المباحات. يعني ما - 00:20:35

للانسان. ولذلك الانسان لو مر بثمر معلى وذلكم البهتان لا حرص عليه وهو مفتاح الابواب فهذا بمثابة الاذن من يتناول الانسان منه.

وبعض العلماء قال لا لا يجوز ان يتناول يأخذ من المتساقط. وبعض العلماء قال لا يجوز ان يأخذ الا باذن الله لكن - 00:20:56

هذه المباحات له ان يأخذها ولا زكاة فيها قال وما يلتقطه اللاقطون من السنبل لا زكاة فيه نص عليه احمد رحمه الله وقال هو بمنزلة

المباحات ليس فيها صدقة قال وما يأخذه الانسان اجرة لحصاده او يوهب له لا زكاة عليه فيه لما ذكر انسان يشتغل فيه - [00:21:16](#)
في بستان في مزرعة يقوم بالحصى ويعطيه صاحب المزرعة بدل ان يعطيه اجرة يعطيه ماذا؟ في متى يعطيه اجرته من ماذا؟ من
الحصاد. اذا ليس فيه زكاة قال ومن استأجر ارضا او استعارها فالزكاة عليه فيما زرع. انظروا ايها من استأجر ارضا قد يأتي انسان
ارضا - [00:21:43](#)

ماذا بوال لا نكتفي ولكنها صالحة للزراعة. وهناك ما يعرف بالمساقاة وما يعرف بالمزارع. المساقاة ان يدفع لك فانسان مزرعته لتقوم
بسقيها ورعايتها. المزارع يأتيك ارضا بيضاء فتحرسها وتقوم بعنايتها ثم تزرع فيها. هذه نسميها - [00:22:09](#)
فاذا استأجر انسان عرضا ايضا ليزرعها ثم انبتت وماذا اشتد حبها ونضج ما فيها ماذا من الثمار فانه تجب فيها او استعار وهذه نقف
عند هل يجوز للانسان ان يستعير ارضا من شخص ثم يذهب ويزرعها؟ الجواب نعم. بل يجوز لك ان تستعير شيئا من اخيك وانت -
[00:22:29](#)

يعني تجعله رهن عند اخر. وهذا من باب المساواة. من باب التعاون على ماذا؟ والله تعالى يقول وتعاونوا على البر والتقوى. وهذا من
باب التقوى على المسلمين فانت تذهب الى اخ لك تحتاج عنده قطعة ارض فانه ايضا لا يزرعها كما قال الرسول فليزرعها او -
[00:22:57](#)

اللي يزرعها يعطيها غيره ليزرعها. او تستأجرها منه او كذلك تستعيرها منه تأخذها فقط لتزرعها. ثم اذا احتاجها تردها اليه كل ذلك
جائز قال ومن استأجر ارضا او استعارها فالزكاة عليه فيما زرع لان الزرع لان الزرع ونفع الارض له - [00:23:18](#)
لماذا كان الزرع على المستأجر؟ لان ذاك لا علاقة له انت التي اخذت هذه الارض وحرقتها وزرعت ايضا تابعت سقيها ورعايتها حتى
انبتت فانت صاحب الزرع لا صاحب العرع. اذا من الذي يزكي؟ هو هذا. هذا الذي كان سبب - [00:23:41](#)
في انبات هذه الاشياء اذا تجب عليه الزكاة ولا تجب على صاحب الارض قال ومن زرع في ارض موقوفة عليه فعليه العشر. انظر في
ارض موقوفة عليه الارض اذا وقفت على شخص واحد ما معنى الوقف؟ الوقف هو الحبس - [00:24:01](#)
الوقف في اللغة هو الحبس ومعنى هذا ان يحبس شيء على انسان هذا هو قد يحبس على كثير ولكن الصورة تختلف فان حبس على
شخص واحد فان الزكاة تجب لانه فرض واحد. فقير واحد وقد يكون غير فقير فيخرج الزكاة - [00:24:21](#)
لكن لو حبست على مجموعة حينئذ لا تجب الزكاة لان لانها ليست لشخص معين بل هي شائعة بين ومن زرع في ارض موقوفة عليه
فعليه العشر. لان الزرع طلق غير موقوف - [00:24:40](#)

لانه طلق يعني غير محبوس. رأيتم لان الوقف حبس للشيء. وطلق الشيء اطلاقا له فلا يكون محبوس. نعم وان كان الوقت عمر رضي
الله تعالى عنه لما جاء الى رسول الله صلى الله عليه وسلم واراد ان يوقف شيئا من ماله - [00:25:00](#)
قال له رسول الله افعّل. فقال ان خير اسهم او سهم اصابه في ارض خيبر. ارض مزروعة. فقال له شئت حبسته ما معنى حبس يعني
جعلتها محبوسة مقيدة خصصتها لانا ينفعون بها. هذا هو معنى ماذا؟ الوقف - [00:25:18](#)
ليس معنى الوقف املاك الاخرى تتصرف فيها بيعا وشراء فالوقت لا يباع ولا يوهب ولا يرى وانما ينتقل ليستفيد منه اولئك الذين
وقف عليه قد يوقف على قبيلة قد يوقف على مجموعة قد يخاف على افراد اسرة تتناقلها وهكذا. قد يوقف على الفقراء قد يوقف -
[00:25:38](#)

على طلاب العلم الى اخر ذلك قال فان كان الوقف للمساكين فلا عشر فيه. لانه ليس لواحد معين انما يملك المسكين ما يعطى وهو منه
ما يعطى ومنه. اذا هذا الوقت هو حصيلته يسمى غلة الوقت. توزع على من؟ على الفقراء. كل ياخذ - [00:25:58](#)
ما يخص له في الوقت هذا هو قال انما يملك المسكين ما يعطاه منه فلم يلزمه عشره كما لو اخذ عشر الزرع كما لو اخذ عشر الزرع
غيره قال المصنف رحمه الله تعالى فصل الشرط الخامس - [00:26:21](#)

ان يبلغ نصابا قدر خمسة او سقم. اه الان سندخل في مسألة مهمة وسترون مواقف للعلماء الاعلام في هذه المناسبة سترون انه اذا
تبين لهم الحق عادوا الى الصواب وانه لا تأخذهم مناصبهم العليا ولا غزارة علمهم ولا مكانتهم. ولكنهم دائما ينزلون عند الحق ايا كان -

سنرى مواقف حصلت من بعض العلماء في هذه المناسبة انا اذكرها لاهميتها قال ان يبلغ نصابا قدر خمسة اوسق لقول النبي صلى الله عليه واله وسلم ليس فيما دون خمس اوسق صدقة - 00:27:04

متى تجب الزكاة فيما يخرج ماذا؟ من الارض من الزروع والثمار. الشرط الخامس اذا بلغ ذلك القدر النصاب ما هو النصاب حدده رسول الله صلى الله عليه وسلم بقوله ليس فيما دون خمسة اوسق صدقة - 00:27:21

اذا انقطعت جهيدة قول كل خطيب فلا محل للاجتهاد. الرسول صلى الله عليه وسلم بين لنا ان الزكاة في هذا النوع تجب في خمسة اوسط وقد ايضا جاء حديث في سنن ابي داود وغيره على ان الوسخ ستون صاعا. والحديث تكلم فيه العلما بين مصحح ومطاعف -

لكن الحديث له طرق ولكن اجمع العلماء فما دام العلما قد اجمعوا على ان الوثق ستون طاعة فلا حاجة لماذا؟ لان الاجتماع الاجماع اما ان يعتمد على دليل بالمعروف او على دليل سكوتي ربما لم ينقل اليها. اذا دل الدليل وكذلك الاجتماع على ان الوسخ في التوراة -

اذا الزكاة تجب في خمسة اقسط والوثق ستون طاعا فاذا ضربت خمسة في ستين بلغت ثلاث مئة فصاع. اذا ما هو القدر الذي يجب على من له شيء قد خرج من مزرعته اذا بلغ النصاب ثلاث مئة ماذا صاعا؟ خمسة في ستة - 00:28:27

بثلاثمائة ثم سننتقل نرى كيف عني العلماء. بل بعض الائمة عني بتحرير ذلك بالركن. وبالمقاييس تحتفظ بشيء من ذلك ووصلوا الى نتائج وطبقوا ذلك عصر بعد عصر قال لقول النبي صلى الله عليه واله وسلم ليس فيما دون خمسة اوسق صدقة متفق عليه -

حديث مر بنا كثيرا يعني نعم قال والوسق ستون صاعا لما روى ابو سعيد الخدري رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه واله وسلم انه قال الوسق ستون صاعا - 00:29:18

رواه ابو داود رحمه الله وايضا يضاف الى ذلك الاجتماع اجماع العلماء على ان الوثق ستون صاعا. اذا هناك امر اول حديث متفق عليه لا زكاة الا فيما بلغ خمسة اغسطس. وعرفنا ان الوسق ستون صنعة واننا اذا ظربنا الخمسة - 00:29:31

بلغت مئة ثلاث مئة اذا زكاة الزروع والثمار تجب اذا بلغ النصاب ثلاث مئة فصاه نريد ان نعرف الان كم مقدار الصاع وهذا بالصاع والصاع الذي كان في زمن رسول الله صلى الله عليه وسلم. هو الذي عمل به الخلفاء. فهل احتفظ بذلك الصاع - 00:29:51

قاله العلماء او انه انتهى هذا ما نحسب ان نعرفه ونحن نعرف ايضا اجماعا ان الصاع اربعة امداد فما مقدار المد؟ وما مقدار الصلاة؟ اذا عرفنا ذلك؟ عرفنا ذلك ايضا عن طريق الكيلو. وكذلك عن طريق التطبيق العمل - 00:30:14

العلماء قال والصاع خمسة ارطال وثلث. اه والصاع خمسة ارطال هذا قول الائمة الثلاثة انظر هذه مسألة خلافية مهمة وهذه التي قلت لكم سيحصل فيها موقف وقال ماذا والصاع خمسة ماذا ارطال وثلث رتل؟ من رطل البغدادي اي العراقي هذا امر - 00:30:33

اتفق عليه من الائمة مالك والشافعي واحمد. وطبقه الامام مالك حزره وحزره ايضا ابو يوسف. في قصة مشهورة وكذلك الامام احمد اذا ثلاثة من الائمة طبقوه عمليا فوجدوا انه قبر لا ينخرم هو قدر - 00:31:00

خمس ارسال وثلث اما ابو حنيفة فيقول قدر الصاع ثمانية ارقام. اذا المثل فيها خلاف. هناك من يقول خمسة وثلث وهناك من يقول بانه ثمانية اركان فلماذا يختلف العلماء؟ مع ان علماء الحجاز الذين هم ماذا - 00:31:20

الامام مالك وهو عالم المدينة كما تعلمون. والشافعي يعتبر من تلاميذه ايضا. واحمد ايضا من علماء العراق ولكنه متأخر فانضم الامام الشافعي الذي تنقل بين العراق وبين مكة واستقر في مصر اخيرا هو مع ما لك وكذلك معهم الامام احمد. فلماذا قال هؤلاء بهذا -

القادر ولماذا قال ابو حنيفة بذلك القبر؟ اذا الذين قالوا بخمس ارسال وثلث طبقوا ذلك عمليا. على الصاع الذي كان موجودا. والذين قالوا ثمانية ارسال الى ما يتعلق بكتاب الطهارة ان كنتم تذكرون ان الرسول صلى الله عليه وسلم كان يغتسل بصاع يعني بقدر الصاع

ويتوضأ - 00:32:03

وجاء في بعض الروايات انه يغتسل بثمانية امجاد فسر الحنفية وابو حنيفة ذلك بان المراد بان الصاع يبلغ ثمانية امداد ومن العلماء من قسم فرق بين الامرين كشيخ الاسلام ابن تيمية فقال هناك طاعان - 00:32:29

للطعام ولماذا وللثمار اي الذي يحسب في الزكاة فهذا خمسة ارطال وثلث وصاع اخر يستعمل في ماذا؟ في الطهارة والمياه وهي وهو ثمانية ارباع والمهم هنا ان نعرف ايها الاخوة - 00:32:48

لماذا قال الحنفية بثمانية او ابو حنيفة حتى نكون دقيقين اكثر لماذا قال بثمانية اربعا؟ هو احتج بان صاع عمر رضي الله تعالى عنه كان قدره ثمانية ارقام. ولكن الآخرون اجابوا عنه - 00:33:06

وايضا استدل ايضا بان هذا جاءت في اثار ولكن الآثار كلها ذكرت لكم ما يتعلق بثمانية اطفال ولكن كونه اغتسل بصاع وابتماشر قال وتوطأ بالمد وتوطأ برك العين هذي حالات نقلها ابو عبيد في كتاب الاموال - 00:33:21

يفعل الرسول عليه الصلاة كذا واحيانا يفعل الشيء الثاني لكن المهم ايها الاخوة بان هناك وقائع وقعت في هذه المناسبة. فنجد ان اسحاق بن سليمان سأل الامام مالك ما دار الهجرة؟ سأل عن هذا كم؟ كان صاع رسول الله صلى الله عليه وسلم بالرسول - 00:33:41 قال الامام مالك رحمه الله تعالى خمسة ارطال وثلث حذرت ذلك شوف حذرت ذلك يعني انا طبقته بنفسي يعني انا اختبرت ذلك بنفسي. يعني استخدمته عيارا دقيقا فوجدته خمسة ارقام وثلث - 00:34:06

فماذا قال له الساعي يعني تابع في السؤال يعني هذا الذي سأل من العلماء فقال له خالفت شيخ القوم يعني هذا السائل يقول للامام مالك خالفت قال من هو؟ يعني الامام يسأله من هو هذا شيخ القوم؟ فقال ابو حنيفة فغضب الامام ما لك غضبا شديدا - 00:34:26 غضب الامام مالك غضبا شنيع. انظروا القائمة عندما يجد ان الانسان يعارض بغير دليل. هو يقول خالفت فبين له انه ما ابا حنيفة ولكن مالك يقول بالحق يرى ان هذا هو الحق سيقف عنده فليست المسألة مثلا ان يخالف فلان او فلان فهو لم يغضب لذكر ابيه -

00:34:49

حنيفة لا فكلهم يحب بعضهم لا حتى ان الامام مالك رحمه الله تعالى لما بلغه ان ابا حنيفة يقول ايماني كايماني جبريل تأثر الامام مالك. فلما جاء حماد ابن ابي حنيفة وشرح للامام مالك قصده وانه لا يريد ان ايمانه بدرجة من ايمان جبريل ولكنه يريد ان يقول انني

- 00:35:09

لا يزيد ولا ينقص. هذا قول مرجوح لا شك. الصحيح ان الايمان يزيد وينقص. والله تعالى يقول زادهم ايمانا. والله تعالى يقول قد افلح المؤمنون الله سبحانه وتعالى يسألونك عن الانفال قل الامثال لله والرسول فاتقوا الله واصلحوا ذات بينكم واطيعوا الله ورسوله ان كنتم مؤمنين. انما المؤمنون الذين اذا ذكر الله وجلت قلوبهم - 00:35:33

واذا تليت عليهم آياته زادتهم ايمانا وعلى ربهم يتوكلون. فلا شك بان الحق مع الجمهور ولكن المسألة هنا تختلف اذا قال له خالفت شيخ القوم فسأله من هو؟ قال ابو حنيفة. فقام فقال يا فلان كان عنده مجموعة من التلاميذ من احفاد - 00:35:53

انت بالصاع الذي عندك يا فلان حتى اجتمعوا عنده عدد ماذا؟ من الصيام خلاص فقال فصار كل واحد ينسب يقول حدثني ابي عن جدي بانه كان يدفع الزكاة لرسول الله بهذا الصاع. وهذا يقول حدثني ابي عن - 00:36:14

من جدة انها كانت تزكي ما عندها في هذا حدثني عمي عن ابي او عن كذا الى ان حصر لهم ذلك عرف ذلك اذا الامام مالك رأى ذلك ذلك نقل له بالسند - 00:36:33

ثم هناك قصة اخرى مهمة مرتبطة ايضا بالامام ابي حنيفة. انتم تعلمون بان الامام ابا حنيفة رحم الله له تلميذان مشهوران. احدهما ابو يوسف والثاني محمد ابن الحسن محمد ابن الحسن تفرغ فهو الذي نشر مذهب ابي حنيفة والف فيه وهو الذي يرجع الى اقواله في

ماذا؟ في اصول المذهب - 00:36:51

وابو يوسف كان ماذا؟ قاضي ماذا؟ الخلافة الاسلامية. ابو يوسف القاضي كان يلقب وكان مستشار الخليفة. واشتهر ذلك في حصل ماذا ان ابا يوسف صاحب ابي حنيفة حج في عام في زمن الرشيد لماذا؟ بصحبة الرشيد الخليفة العباسي - 00:37:13

فخرج قال على المدينة لغرض لسبب فقدم على المدينة فالتقى مع الامام مالك فسأله ماذا؟ عن عن الصاع في المدينة عن صاع رسول الله كم قدره بالرقم فانظر الى دقة الامام مالك؟ قال امهلي الى الغد. وفي رواية امهلي دون ان يقيد - [00:37:36](#)

قالوا فجاء في اليوم الثاني ومعه عدد من ابناء المهاجرين والانصار يصل عددهم الى خمسين كل واحد منهم يحمل ردائي تحت ردائي وصار كل واحد منهم يقول حدثني ابي عن كذا كذا الى ان فعله - [00:37:58](#)

فقام ابو يوسف رحمه الله تعالى فاخذ الصاع عددا منها فطبقها. قال فاخترت معيارها فوجدتها كما قيل او كما قال ما لك وترك مذهب امام ابي حنيفة ورجع الى قوله هذا الذي كنت اريده ايها الاخوة - [00:38:17](#)

اذا ابو يوسف كان هو من قاضي الدولة الاسلامية. قاضي الخلافة وهو مستشار هارون الرشيد. وتعلمون بان الدولة العباسية بلغت اوج مجديها. ومكانتها. المسبوقة في زمن من؟ في زمن هارون الرشيد. ولذلك كان يقول ينظر الى السحاب فيقول امطري اين شئتي. فسوف يأتيني خرائط بسبب - [00:38:37](#)

الدولة الاسلامية وامتداد اطرافها وقوتها وعزتها ومجدها لان ذلكم الوقت ايها الاخوة هو وقت قوة الاسلام وعزته في تلك الدولة المهم هنا ان ابا يوسف ما منعه ان يقول ولكن مذهب امامي ثمانية اركان رأى الحق رأي العين طبق - [00:39:02](#)

وهذا هو الحق ايها الاخوة الذي ينبغي ان ينزل عنده الهموم فالمؤمن اذا تبين له الحق ينبغي ان يقف عنده وان ينزل عند ذلك ولا يتجاوزه ولا ينبغي ان يتعصب لقول احد من الرجال مهما بلغوا. فما قال بانه عالم كمالك ولا بانه - [00:39:25](#)

هو القاضي ولا بانه مستشار ولا بانه ينضم قول لقول ابي حنيفة ولا ان ابا حنيفة هو اول الائمة ولا بان هذا هو رطلنا في العراق ونحن اعلم به. ما قال شيئا من ذلك ولكنه سلم للواقع. لانه رآه - [00:39:45](#)

رأي العين بعد ان اختبره معيارا دقيقا فاخذ بذلك الحكم فما بالك ايها الاخوة باولئك الذين يتبين لهم الحق وهم في اول الطريق. ربما يحفظ احدهم عددا من الايات. او جملة قليلة من - [00:40:05](#)

فيظهر له الحق ويقول له انا عندي علم كفلان او فلان او فلان هذا هو من الخطأ. والله تعالى يقول وما اوتيتم من العلم الا وكثيرا ما نبه في الاخوة نتيجة سؤال بان العلم لا ينال بالتي واللتي ما يقعد الانسان ويقول يا ليتني اكون - [00:40:23](#)

عالما كفلان او اريد ان اكون كذا او ان احفظ الكتب الفلانية او ان اشتهر بعلم كذا او ان يرتفع صيفي لا ولكن العلم ينال بماذا لا ينال كما قلنا بالتي واللتي ولو اني فعلت كذا ولكن الذي ينال العلم انما هو بالاخلاص في طلب - [00:40:43](#)

العلم يتردد على الابواب في الليل الداج يتغدد على الحلقات يستفيد يحاول يقتنص الفوائد يحاول الا تفوته فائدة فكم رأينا من بعض العوام الذين يلزامون الدروس عندهم من العلم ما يفوق بعض المتعلمين. لماذا؟ لانهم اقبلوا على العلم - [00:41:03](#)

باخلاص نية صادقة تجد انه يصغي الى الدرس فيحفظ ما قدر الله له. فيكون في مكنونه وفي قلبه جملة من فانه يستغيث. ولذلك ترى فرقا بين الطالب الذي يقتصر على دراسة معينة وبين من يضيف اليها دراسات اخرى - [00:41:23](#)

خصوصا الدراسات التي فيها التلقي اذا ايها الاخوة اردت سقت لكم هذا لابين لكم انموذجا عمليا امامان جليلا نختلفا في قضية فجاء احدهما عن طريق التطبيق العملي فاوقف الآخر عليه وجاء الآخر ليطمئن قلبه مع ثقبه - [00:41:43](#)

يطمئن قلبه مع ثقته بالامام ما لك فقااست تلكم المعايير اي قاس ما قدم له ماذا من صاع وبذلك عرف واختبره فرجع اليه ودونه في كتابه المعروف رحمه الله تعالى كتاب الخراج. لما الف كتاب - [00:42:04](#)

الذي طلب منه الرشيد ان يكتب كتابا في الخراج التي يعرض السواد اشار الى ذلك وان الصاع انما هو خمسة هكذا ايها الاخوة يكون الحق. ويجب على كل مسلم ايا كان. هذا رأيتكم في المعاملات. فما بالك بامور اخرى - [00:42:24](#)

ناس يبين لهم الحق ويركبون رؤوسهم من يرد الله به خيرا يفقهه في الدين. وليس المراد فقط الفقه في الدين هو الفقه؟ نعم هذا يأتي من اهم الامور ان نتفقه في الفقه - [00:42:44](#)

ولكن ان نتفقه في العقيدة وفي الحديث وفي التفسير ان نفهم هذه الامور فاذا تعمقنا في فهم النصوص التي تتم لنا عن طريق الفقه وغيره حينئذ يكون الانسان فقيه. هذا امر موجود حيث ترونه التقى امام احد - [00:42:58](#)

عرج على المدينة لغرض لانه قال اردت ان اثير عندكم مسألة من مسائل العمرات قال جئت او مررت على لافحص معكم او لاتكلم معكم في مسألة هامة من مسائل العلم - [00:43:16](#)

هذا قول ابي يوسف رحمه الله تعالى وقد رأيت انه لما ظهر له الحق وقف عنده وانه لم يتجاوز الحدود فلا يسمعون النص وربما يدفعهم ذلك الى الوقوع في المهالك. وربما استحلوا دماء الناس وربما كانوا سببا في سفك كثير من الدماء - [00:43:33](#)
وفي ذهاب الاموال هذا هو الخطأ الذي يقع في بعض الناس. ولذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم وضع لنا قاعدة عظيمة من يرد الله به خيرا يفقهه في الدين. وليس المراد فقط الفقه في الدين هو الفقه. نعم هذا يأتي من اهم الامور ان نتفقه في الفقه - [00:43:53](#)

ولكن ان نتفقه في العقيدة وفي الحديث وفي التفسير ان لا افهم هذه الامور فاذا تعمقنا في فهم النصوص التي تتم لنا عن طريق الفقه وغيره حينئذ يكون الانسان فقيها. هذا امر مولود حيث ترونه التقى امامان احد - [00:44:13](#)
عرج على المدينة لغرض لانه قال اردت ان اثير عندكم مسألة من مسائل العمرات قال جئت او مررت على لاصحف معكم او لاتكلم معكم في مسألة هامة من مسائل العلم - [00:44:31](#)

هذا قول ابو يوسف رحمه الله تعالى وقد رأيت انه لما ظهر له الحق وقف عنده وانه لم يتابع من يرد الله به خيرا يفقهه في الدين. وليس المراد فقط الفقه في الدين هو الفقه. نعم هذا يأتي من اهم الامور ان نتفقه في الفقه - [00:44:48](#)
ولكن ان نتفقه في العقيدة وفي الحديث وفي التفسير ان نفهم هذه الامور فاذا تعمقنا في فهم النصوص التي تتم لنا عن طريق الفقه وغيره حينئذ يكون الانسان الفقيه. هذا انه موجود حي ترونه التقى امامان احد - [00:45:07](#)
عرج على المدينة بغرض لانه قال اردت ان اثير عندكم مسألة من مسائل العورات قال جئت او مررت على لاصحب معكم او لاتكلم معكم في مسألة هامة من مسائل العلم - [00:45:26](#)

هذا قول ابي يوسف رحمه الله تعالى وقد رأيت انه لما ظهر له الحق وقف عنده وانه لم يتجاوز خزائن الرحمن تأخذ بيدك الى الجنة - [00:45:42](#)